الفصل ٢ ـ ان افراد عائلات الذين يثبت ترتيبهم بحكم جنحة او مخالفة يستهدفون للعقوبات المقررة للمواطنين ويخضعون لنفس قواعد الاجراءات التي يخضع لها اولئك المواطنون

الفصل ٣ ـ ابطلت جميع الامتيازات والاعفاءات الخصوصية مهما كان نوعها المعترف بها حاليا لافراد عائلتنا

وقع تنقيح الفقرة الثالثة من الفصل الوحيد من الامر العلي المؤرخ في ١٩ ربيع الاول ١٣٤٠ (٢٠ نوفمبر ١٩٢١) المنظم للاجراءات المدنية لدى المحاكم التونسية كما يلي

« يحيل الرئيس وجوبا على وكيل الدولة او كاهيه القائم مقامه قبل يوم الجلسة بثلاثة ايام على الاقل القضايا التي تهم

١ ـ الدولة والبلديات والمؤسسات والدائرة السنية واملاك التاج

.....

(البقية بدون تغيير)

ـ ابطل العمل بالفصلين ٦٥ ـ ٦٦ الجديدين من المجلة الجنائية

ـ وقع تنقيح الفصل ٦٧ الجديد من المجلة الجنائية كما يـــاتي :

« كل امر موحش ضد الامير غير داخل في الصور المقررة بالفصلين ٢١ و٢٤ من الامر العلي المؤرخ في ٢٦ جمادى الثانية ١٣٧٥ (٩ فيفري ١٩٥٦) المتعلق بالطباعة والمكاتب والصحافة ويعاقب مرتكبه بالسجن مدة ثلاثة اعوام وبخطية قدرها مائتان واربعون الف فرنك او باحدى العقوبتين فقط »

ـ ابطل العمل بالفصل الرابع من الامر العلي المؤرخ في ١٧ شعبان ١٣٣٩ (٢٦ افريل ١٩٢١)

الفصل ٤ ـ ابطل العمل بجميع النصوص السابقة والمغايرة لهـــذا

الفصل ٥ ـ وزيرنا الاكبر رئيس الحكومة ووزيرنا للعدل ووزيرنا للمال مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ امرنا هذا

وختم في ٢٠ شوال ١٣٧٥ (٣١ ماي ١٩٥٦)

الوزير الاكبـــر رئيس الحكومـــة

الحبيب بورقيبة

امـــــر علي

يؤرخ في ٢٠ شوال ١٣٧٥ (٣١ ماى ١٩٥٦) يتضمن تحمل الدولة بمصاريف جمعية الاوقاف التى لها صبغة دينيـــة او اجتماعية وتحويل مكاسب الاحباس العـامة لملك الجـانب وتصفية جمعية الاوقاف

الحمد لله

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفـوض جميع الامـور اليه محمد الامين باشا بـاى صاحب المملكـة التونسيـة سدد الله تعـالى اعمـاله وبلغـه آمـالـه الى من يقـف على امـرنـا هذا من الخـاصـة والعـامـة اما بعد فـانه بعد اطـلاعنـا على الامر المؤرخ فى ٣٠ محرم ١٢٩١ (١٩ مارس ١٨٧٤) الصادر فى احداث جمعية الاوقاف مع جملة النصوص الموالية لـه التى نقحته او تممته

وعلى الامر المؤرخ فى ١٢ شوال ١٣٠٥ (٢٢ جوان ١٨٨٨) المتعلق بتنزيل عقارات الحبس مع جملة النصوص التى نقحته أو تممته

وعلى الامر المؤرخ فى ٨ رمضان ١٣١٥ (٣١ جانفى ١٨٩٨) الصادر فى جعل ترتيب لمعاوضة مكاسب الاوقاف رقبـة برقبـة أو بالمال مع جملة النصوص التى نقحته او تممته

وعلى الامر المؤرخ فى ٨ رمضان ١٣١٥ (٣١ جانفى ١٨٩٨) الصادر فى جعل ترتيب لتسويغ مكاسب الاحباس العامة مع جملة النصوص التى نقحته او تممته

وعلى الامر المؤرخ فى ٢٨ جمادى الثانية ١٣١٦ (١٣ نوفمبر ١٨٩٨) الصادر فى جعل اساليب خصوصية لمعاوضة املاك الاوقاف الفلاحية مع جملة النصوص التى نقحته او تممته

وعلى الامر المؤرخ فى ٥ جمادى الاولى ١٣٣١ (١٢ افريل ١٩١٣) المتعلق بحالة املاك الوقف الفلاحية بالمراكنة على وجه الانزال مع جملة النصوص التى نقحته أو تممته

وبناء على الراى الذى ابداه مجلس الوزراء

وعلى ما عرضه وزيرنا الاكبر رئيس الحكومة

اصدرنا امرنا هذا بما ياتى :

الفصل ١ ـ تتحمل الدولة التونسية بالمصاريف التى كانـت تتحملها جمعية الاوقاف والتى لها صبغة دينية واجتماعية

الفصل ٢ ـ كل ملك له صبغة وقف عمومى يدمـج فى ملك الجـانب وبهذا العنـوان تتحمل به مصلحـة املاك الجانـب التى تسحب عليه التراتيب المتعلقة باملاك الجانب

ومصلحة املاك الجانب مكلفة ايضا بادارة الاوقاف غير العمومية التى هى بعهدة جمعية الاوقاف فى تاريخ تصفيتها الواقعية وهاته الادارة تقع حسب القواعد الخاصة بتلك الاوقاف غير العمومية

وكل ملك ... في الحال الى ... من هذا الفصل

الفصل ٣ ـ يحجر كل تصرف حبس عام او تفاقده احدى الزوايا ويعتبر التحبيس من هذا النوع لاغيا

الفصل ٤ ـ وضعت جمعية الاوقاف في حالة تصفية

ولهذا الغرض تؤلف لجنة بقرار من رئيس مجلس الوزراء يتضمن بيان تركيبها وتعيين اعضائها بناء على ما يعرضه الوزراء الذين يهمهم الامر

ولهاته اللجنة مهمة تعيين اساليب تصفية الجمعية ـ ويجب عليها ان تنهي اعمالها قبل يوم ٣٠ سبتمبر ١٩٥٦ ـ وفي ذلك التاريخ تصبح تصفية الجمعية امرا واقعا . ولحد التاريخ المذكور تستمر عمليات التصرف جارية وفق سنن التشريع الجاري به العمل من قبل

الفصل ٥ ـ ستصدر تدابير في اعادة ترتيب موظفي جمعية الاوقاف المباشرين للعمل في تاريخ التصفية الفعلية للجمعية في اطارات الدولة والتاسيسات العمومية وفق اساليب تعين بقرار من وزيرنا الاكبر رئيس الحكومة بناء على ما يبديه من آراء وزيرنا للمال

الفصل ٦ ـ وزيرنا الاكبر رئيس الحكومة ووزيرنا للعدل ووزيرنا للمال ووزيرنا للفلاحة مكلفون كل فيما يخصه بتطبيق امرنا هذا

وختم في ٢٠ شوال ١٣٧٥ (٣١ ماي ١٩٥٦)

الوزير الاكبر رئيس الحكومة

الحبيب بورقيبة

ولايات شتى

صدرت الاوامر العلية المؤرخة في ١٣ شوال ١٣٧٥ (٢٤ ماي ١٩٥٦) بالولايات التالية :

ولى السيد محمد بن محمود الحداد القيرواني نقيبا رسميا بالمقام الصحابي بالقيروان

وولي السيد الناصر ويدعى الحبيب ابن الشيخ محمد بن عليه الخضراوي نقيبا متطوعا بالمقام الصحابي بالقيروان

وولي السيد حسين بن محمد بن علي الاسود وكيلا لاوقاف زاوية سيدي احمد بوزايدة الكائنة بتبرسق

وزارة العدل

قـــرار

ان وزير العدل ... المؤرخ في ٢٤ رمضان ١٣٧٥ (٥ ماي ١٩٥٦) منقح ومتمم للقرار المؤرخ في ١١ رجب ١٣٦٧ (٢٠ ماي ١٩٤٨) الصادر بترتيب الحكام والموظفين بوزارة العدل اضافا من حيث تمثيلهم بلجان الترقية

ان وزير العدل

بعد اطلاعه على الامر المؤرخ في ١٤ ذي الحجة ١٣٥٤ (٧ فيفري ١٩٣٦) الصادر بضبط النظام العام لمتوظفي الدولة وجميع النصوص المنقحة او المتممة له

وبعد الاطلاع على الامر العلي المؤرخ في ١٨ رجب ١٣٧٥ (غرة مارس ١٩٥٦) القاضي بضبط نظام الحكام الشرعيين بتونس وبداخل المملكة خصوصا الفصل الثاني منه

وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في ١١ رجب ١٣٦٧ (٢٠ ماي ١٩٤٧) المنقح بالقرارات المؤرخة في ٢٤ ربيع الثاني ١٣٧٠ (٧ فيفري ١٩٥١) و٣ رجب ١٣٧٢ (١٩ مارس ١٩٥٣) و٨ صفر ١٣٧٤ (٦ اكتوبر ١٩٥٤) الصادر بترتيب متوظفي وزارة العدل من حيث تمثيلهم بلجان الترقية اضافا وبتنظيم كيفية انتخاب هؤلاء النواب قرر ما يلي :

الفصل ١ ـ وقع اتمام الفقرة س من الفصل الاول من القرار المؤرخ في ١١ رجب ١٣٥٧ (٢٠ ماي ١٩٤٧) حسبما وقع تنقيحه بالقرارات المؤرخة في ٢٤ ربيع الثاني ١٣٧٠ (٧ فيفري ١٩٥١) و٣ رجب ١٣٧٢ (١٩ مارس ١٩٥٣) و٨ صفر ١٣٧٤ (٦ اكتوبر ١٩٥٤) كما يلي :

س ـ محاكم الحالة الشخصية

اولا ـ حكام المحكمة الشرعية العليا بتونس

ثانيا ـ حكام المحاكم الشرعية بداخل المملكة

ثالثا ـ رئيس الكتبة بالمحكمة الشرعية العليا ـ كتبة المحاكم الكتبة والمستكتبون ـ المحتسبون بمصلحة التقاديم والاحباس الخاصة

رابعا ـ العدول

خامسا ـ الاعوان

الفصل ٢ ـ يقع انتخاب حكام المحكمة الشرعية العليا بتونس والمحاكم الشرعية بداخل المملكة المكلفين بتكميل المجلس الاعلى للحكام الشرعيين حسب الاجراءات المضبوطة بالقرار السالف الذكر المؤرخ في ١١ رجب ١٣٦٧ (٢٠ ماي ١٩٤٨)

تونس في ٢٤ رمضان ١٣٧٥ (٥ ماي ١٩٥٦)

وزير العدل : احمد المنستيري

اطلع عليه :

بالنيابة عن الوزير الاكبر رئيس الحكومة

وكيل رئيس الحكومة المفوض

الباهي الادغم